وزارة المـالية

قرار رقم ٣٥١ لسنة ٢٠١٨

وزير المـالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بتصفية الأوضاع الناشئة على فرض الحراسة ؛

وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛

وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيدة/ سلوى محمد البكرى ، أو أى متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها ٧٦٧,٥٩ متر مربع وما عليها من مبانٍ ، الكائنة بحوض برنجى وكينجى مربوط نمرة (٣) قسم رابع فصل رابع من تقسيم البارون فيلكس دى منشة - قسم العامرية محافظة الإسكندرية .

(المـادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المـادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٨/٨/٩

وزير المالية

د . محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٨

٢٠١٨/٢٥١١٩ - ٢٠١٨/٨/١٣ - ١٣٠٩